

قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٠٤/٢٢

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته،

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار/ رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٩/٠٤/٢١.

"قرار"

مادة أولى : تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ محمد عاطف عبد العليم سليمان رقم قومي ٢٩٠١٠١٨٢٥٠١٦٥٩ المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٥٦٠٨) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين حر ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٩/٠٢/٠١ وحتى ٢٠٢١/٠٥/٢٩ تاريخ نهاية القيد .

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسؤوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع خلال الفترة من ٢٠١٩/٠٢/٠١ (تاريخ إنهاء خدمته من الشركة) وحتى ٢٠١٩/٠٤/٠١ (تاريخ إصدار وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار
مكتب رئيس الهيئة
نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٢٠١٩/٠٤/٢٢



٤٦٠٧٦